بالخزي والنكال وفي الآخرة بالمقامع والأغلال والبشارة تهكم وسقط لأبي ذر
قال بشر الى آخره وقال بعد قوله ورسوله الى المتقين وساق في نسخة الآية
كلها الى آخر المتقين اذ هم بدل البهمة أي أعلمهم [illegible] وسقط ذلك لأبي ذر
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين المهملة ابن خالد
قال ابن شهاب الزهري فأخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف حميد بالحاء المهملة وفي آل ملك عبيد وهو في اليونينية مصلحة حميد
بالحاء ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه في
تلك الحجة التي كان ابو بكر فيها اميرا على الحاج في المؤذنين الذين بعثهم
يوم النحر حكى الحافظ ابن حجر ممن كان مع الصديق في تلك الحجة سعد
ابن ابي وقاص وجابرا فيما اخرجه الطبري يؤذن بمنى ان لا يحج
بتشديد اللام بعد العام الذي وقع فيه الاعلام مشرك ولا يطوف
بالبيت عريان بنصب يطوف وانما كانت مباشرة ابي هريرة لذلك بامر
الصديق رضي الله عنه وكان ابو هريرة ينادي بما يلقيه اليه علي كرم الله
وجهه بما امر بتبليغه وان كان الامر في ذلك نص وفا الى علي لان الصديق
كان هو الامير على الناس في تلك الحجة وكان علي لم يطق التاذين وحده
فاحتاج للمعين على ذلك ويدل لذلك حديث محرر بن ابي هريرة
عن ابيه قال كنت مع علي حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة الى
اهل مكة فكنت انادي معه بذلك حتى يصحل صوتي وكان ينادي قبلي
حتى يعيى قال حميد هو ابن عبد الرحمن المذكور بالسند المذكور
ثم اردف النبي صلى الله عليه وسلم المؤذن بعدي ابي بكر رضي الله
عنه وسقط ابن ابي طالب لابي ذر وفي نسخة ثم اردف النبي صلى الله عليه
وسلم علي بن ابي طالب بالنصب فامره ان يؤذن ببراءة اي
ببضع وثلاثين اية منها منتهاها عند قوله ولو كره المشركون ففيه تجوز
قال ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد السابق فاذن معنا علي
رضي الله عنه في اهل منى يوم النحر براءة من اولها الى قوله ولو كره
المشركون وبعض ما اشتملت عليه ان لا يحج بعد العام مشرك
وهو قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم
هذا وبهذا ايضا مع استشكال ان عليا رضي الله عنه كان مأمورا بان يؤذن
ببراءة فكيف اذن بان لا يحج بعد العام مشرك [illegible]
تعالى ولا يطوف بالبيت عريان وبراءة [illegible]
وهو ثابت في الروايات [illegible]
عاهدتم من المشركين [illegible] المذهب والتقدير براءة من الله
الى المشركين الا الذين لم ينقضوا وسقط [illegible] وبه قال
حدثنا وللاصيلي [illegible] حدثني بالافراد اسحاق هو ابن منصور

ابو

ابو يعقوب الكوسج المروزي رحمه الله قال حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري ان حميد
ابن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره
ان ابا بكر رضي الله عنه بعثه اي بعث ابا هريرة في الحجة التي امره
بتشديد الميم اي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها اميرا قبل
حجة الوداع في رهط وهو ما دون العشرة من الرجال يؤذن ولابي
ذر عن الكشميهني يؤذنون في الناس بمنى ان لا يحجن بنون التوكيد
الثقيلة بعد العام مشرك ولا يطوف بالنصب بالبيت عريان
فكان حميد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من اجل حديث ابي
هريرة رضي الله عنه وهذه الزيادة ادرجها شعيب عن الزهري كما
في الجزية ولفظه عن ابي هريرة رضي الله عنه بعثني ابو بكر رضي الله عنه
فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت
عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس
الحج الاصغر فنبذ ابو بكر رضي الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج
عام حجة الوداع الذي حج فيها النبي صلى الله عليه وسلم مشرك وقول حميد
هذا استنبطه من قوله تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم
الحج الاكبر ومن مناداة ابي هريرة رضي الله عنه بذلك بامر ابي بكر
رضي الله عنه يوم النحر فدل على ان المراد بيوم الحج الاكبر يوم النحر
وسياق رواية شعيب يوهم ان ذلك مما ادرجه ابو هريرة وليس كذلك
فقد تظافرت الروايات عن ابي هريرة بان الذي كان ينادي به ابو هريرة
هو من بعثه ابي بكر [illegible] منع حج المشركين ومنع طواف
العريان وان عليا رضي الله عنه كان ايضا ينادي بها وكان يزيد من كان
له عهد فعهده الى مدته وان لا يدخل الجنة الا مسلم وكانت هذه
الاخيرة كالتوطئة لان لا يحج بعد العام مشرك واما التي قبلها فهي التي
اختص علي رضي الله عنه بتبليغها قاله في الفتح باب
بالتنوين قوله سبحانه وتعالى فقاتلوا ائمة الكفر اي فقاتلوا المشركين
الذين نقضوا العهد وطعنوا في دينكم بصريح التكذيب وتقبيح احكام الله
فوضع ائمة الكفر موضع الضمير اذ التقدير فقاتلوهم للاشعار بانهم
انهم صاروا رؤساء الكفرة وقادتهم او المراد رؤساؤهم وخصهم
بالذكر لان قتلهم اهم انهم لا ايمان لهم جمع يمين وهو
مناسب للنكث [illegible] انهم لا يوفون بها وان صدرت منهم
واستشهد به الحنفية على ان يمين الكافر لا تكون يمينا وعند الشافعي
رحمه الله تعالى يمين [illegible] ووصفها بالنكث وقرأ ابن عامر بكسرها
مصدر آمن يؤمن ايمانا اي لا تصديق لهم او لا امان لهم وسقط

Copyright © King Saud University